رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب) القسم الثاني (- الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

5305 - حكم من وجد لقطة ثم ضاعت منه بعد سنة - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يقول حصل وان وجدت ماعزة هاملة. هم. وعليها واسم عمي. هم. وولدت. هم. ولا اعرف انه يملك او باعها فذبحت جناها وبعد سنة ضاعت ارجو فتواكم اذا كنت لا لا لم تسأل عمك ولم تعرف انه منكر وعليه وعليها واسم عمك وليس عليك حرج ان شاء الله - 00:00:00

الا انك ينبغي لك الاحتياط وعدم ذبح الجناة اما الان تجد لها مطالبا وليس عليك شيء وفي امكانك سؤاله عنه اذا كان موجودا او سؤال جزيته وورثته هل يسمحون لك وهل ابعزه؟ او قد - 00:00:26

على هذا واعطاؤها تسأل وتأخذ بالحيطة اذا امكن كذلك فان لم يمكن ما ذبحت ليه لورثة عمتك كان قد مات واما هي اذا كنت لم تفرط فيها ولم تعمل فيها ما يسبب موتها وليس عليك بها شيء. نعم. جزاكم الله خيرا - 00:00:47